

الحجة على أهل المدينة

اليه الحاجة فقال اذهب فتزوج أفترون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأمر رجلا ان يغرم امرأة من نفسه وهل كان الصالحون من أهل الفقراء اذا اراد احدهم ان يتزوج يخبر انه فقير لا يجد شيئا ام كان يتزوج ولا يخبر بذلك ما سمعنا احدا ممن مضى قال هذا عند النكاح فان كانوا لا يقولون هذا عند النكاح فقد غروا امرأة من انفسهم في قول أهل المدينة ولا ينبغي لمسلم ان يغرم من نفسه المسلم اعظم حرمة من ان يفرق بينه